

# ترسيم ولادة

## **الوثائق المطلوبة :**

- الإدلاء بالإرشادات المطلوبة سواء بمقتضى:
  - إعلام المستشفى أو المصحة التي تمت بها الولادة.
  - أو كل من شاهد الوضع.
  - أو أي وثيقة إثبات هوية أب و أم المولود مثل:
  - بطاقة التعريف القومية للأب أو للأم
  - أو الدفتر العائلي
  - أو مضمون ولادة أحد الأبناء
  - إمضاء المعلم بدفتر ترسيم الولادات
- ملاحظة : الإدلاء بالوثائق لتفادي الغلط و للحرص على تطابق كتابة ألقاب أفراد العائلة الواحدة

## **المراحل:**

تقديم طلب من طرف من يهمله الأمر لدى ضابط الحالة المدنية مع الإدلاء بالإرشادات المطلوبة و مكان الولادة والإمضاء بدفتر الولادات (في نظرين) أما بالنسبة للمولودين خارج حدود الوطن فالإتصال يتم بالقنصلية أو السفارة إن وجدت مع تقديم مضمون من رسم الولادة المرسمة من طرف ضابط الحالة المدنية الأجنبي إن وجد

## **الأطراف المتدخلة:**

ضابط الحالة المدنية بالنسبة للمولودين على أرض الوطن القسم المكلف بالحالة المدنية بالقنصلية أو السفارة بالنسبة للمولودين خارج حدود الوطن

## **أجل الحصول:**

يتم الترسيم خلال 10 أيام من تاريخ الولادة علما و أنه بعد هذا الأجل القانوني لا يتم الترسيم إلا بإذن من المحكمة

## **مكان إيداع الملف:**

قسم الحالة المدنية بالبلدية  
و إن لم توجد بلدية فبالمعمدية (مرجع النظر الترابي)  
أو قسم الحالة المدنية بالقنصلية أو بالسفارة

## **مكان الحصول على الخدمة:**

قسم الحالة المدنية بالبلدية و إن لم توجد بلدية فبالمعمدية مرجع النظر الترابي  
أو قسم الحالة المدنية بالقنصلية أو بالسفارة  
قسم الحالة المدنية بالبلدية و إن لم توجد بلدية فبالمعمدية(مرجع النظر الترابي) أو قسم الحالة المدنية بالقنصلية أو بالسفارة